

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٣٠ لسنة ٢٠٢١
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق فى المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى بعض المنازعات
التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين
مقارها والقرارات المعدلة له ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق فى المنازعات ؛
وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ بنى سويف بتاريخ ٢٠٢١/١١/٩ بشأن نقل
مقر اللجنة الثانية لمحافظة بنى سويف لمقر آخر ؛
وعلى المذكرة المقدمة من السيد المستشار عضو المكتب الفنى بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٤ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق
فى المنازعات ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل مقر لجنة التوفيق فى المنازعات الثانية لمحافظة بنى سويف من مقر مجمع
محاكم بنى سويف إلى مقر : مبنى مديرية الإسكان القديم - شارع عبد الحليم الجندى -
أمام مدرسة الثانوية الزخرفية بصلاح سالم - الدور الأول .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر فى ٢٠٢١/١١/٢٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١١/٢٥ - ٢٠٢١/٢٥٤٥٢